

تفسير ابن كثير

وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ^ط وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ

يأمر تعالى بالعدل في الاقتصاص والمماثلة في استيفاء الحق ، كما قال عبد الرزاق ، عن

الثوري ، عن خالد ، عن ابن سيرين : أنه قال في قوله تعالى : (فعاقبوا بمثل ما عوقبتم

به) إن أخذ منكم رجل شيئاً ، فخذوا منه مثله . وكذا قال مجاهد ، وإبراهيم ، والحسن

البصري ، وغيرهم . واختاره ابن جرير . وقال ابن زيد : كانوا قد أمروا بالصفح عن

المشركين ، فأسلم رجال ذوو منعة ، فقالوا : يا رسول الله ، لو أذن الله لنا لانتصرنا من

هؤلاء الكلاب ، فنزلت هذه الآية ، ثم نسخ ذلك بالجهاد . وقال محمد بن إسحاق ، عن

بعض أصحابه ، عن عطاء بن يسار قال : نزلت سورة " النحل " كلها بمكة ، وهي مكة

إلا ثلاث آيات من آخرها نزلت بالمدينة بعد أحد ، حيث قتل حمزة - رضي الله عنه -

ومثل به فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " لئن ظهرنا عليهم لنمثن بثلاثين

رجلا منهم " فلما سمع المسلمون ذلك قالوا : والله لئن ظهرنا عليهم لنمثن بهم مثله لم

يمثلها أحد من العرب بأحد قط . فأنزل الله : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به)

إلى آخر السورة. وهذا مرسل ، وفيه [رجل] مبهم لم يسم ، وقد روي هذا من وجه آخر متصل ، فقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا الحسن بن يحيى ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا صالح المري ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقف على حمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه - حين استشهد ، فنظر إلى منظر لم ينظر أوجع للقلب منه - أو قال : لقلبه [منه] - فنظر إليه وقد مثل به فقال : " رحمة الله عليك ، إن كنت - لما علمت - لوصولاً للرحم ، فعولاً للخيرات ، والله لولا حزن من بعدك عليك ، لسرني أن أتركك حتى يحشرك الله من بطون السباع - أو كلمة نحوها - أما والله على ذلك لأمثلن بسبعين كمثلتك . فنزل جبريل - عليه السلام - على محمد - صلى الله عليه وسلم - بهذه السورة وقرأ : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) إلى آخر الآية ، فكفر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعني : عن يمينه - وأمسك عن ذلك . وهذا إسناد فيه ضعف ; لأن صالحاً - هو ابن بشير المري - ضعيف عند الأئمة ، وقال البخاري : هو منكر الحديث . وقال الشعبي وابن جريج : نزلت في قول المسلمين يوم أحد فيمن مثل بهم : لنمثلن بهم . فأنزل الله

فيهم ذلك . وقال عبد الله بن الإمام أحمد في مسند أبيه : حدثنا هدية بن عبد الوهاب
المروزي ، حدثنا الفضل بن موسى ، حدثنا عيسى بن عبيد ، عن الربيع بن أنس ، عن
أبي العالية ، عن أبي بن كعب قال : لما كان يوم أحد قتل من الأنصار ستون رجلا ومن
المهاجرين ستة ، فقال أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : لئن كان لنا يوم
مثل هذا من المشركين لنرين عليهم . فلما كان يوم الفتح قال رجل : لا تعرف قريش
بعد اليوم . فنادى مناد : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - آمن الأسود والأبيض إلا
فلانا وفلانا - ناسا سماهم - فأنزل الله تبارك وتعالى : (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما
عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين) فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "
نصبر ولا نعاقب " . وهذه الآية الكريمة لها أمثال في القرآن ، فإنها مشتملة على مشروعية
العدل والندب إلى الفضل ، كما في قوله : (وجزاء سيئة سيئة مثلها) ثم قال (فمن
عفا وأصلح فأجره على الله) [الشورى : 40] . وقال (والجروح قصاص) ثم قال (
فمن تصدق به فهو كفارة له) [المائدة : 45] وقال في هذه الآية الكريمة : (وإن
عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) ثم قال (ولئن صبرتم لهو خير للصابرين)